

قانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠٢٠

بفتح اعتقاد إضافي بالموازنة العامة للدولة

للسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُفتح اعتقاد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩ بمبلغ ٨٠٠٠٠ جنية (فقط ومقداره ثمانون مليار جنيه) بالباب الثامن "سداد القروض المحلية والأجنبية".

(المادة الثانية)

تزداد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس "الاقتراض" بمبلغ ٨٠٠٠٠ جنية (فقط ومقداره ثمانون مليار جنيه).

(المادة الثالثة)

تُعدل موازنة الخزانة العامة والجداول المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠١٩ المشار إليه بالأثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه بالมาدين الأولى والثانية من هذا القانون .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ذى الحجة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى